671 - حدثنا سعيد قال : حدثنا إسماعيل بن عياش عن عطاء الخراساني Y أن عليا وابن عباس Bهما سئلا عن رجل تزوج امرأة وشرطت عليه أن بيدها الفرقة والجماع وعليها الصداق فقالا : عميت عن السنة ووليت الأمر غير أهله عليك الصداق وبيدك الفراق والجماع